

Distr.: General
1 May 2001

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والخمسون
البند ٤٦ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/55/L.79 و Add.1)]

٢٤٣/٥٥ - تدمير المعالم التاريخية والآثار في أفغانستان

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٣/٥٣ ألف المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ١٨٩/٥٤ ألف المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ١٧٤/٥٥ ألف المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

وإذ تضع في اعتبارها العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(١)، وضرورة احترام التراث المشترك للإنسانية،

وإذ تعرب عن احترامها لتراث أفغانستان المتعدد الثقافات والمتعدد الأعراق والتاريخي،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها وجزعها إزاء مرسوم الطالبان المؤرخ ٣٦ شباط/فبراير ٢٠٠١ القاضي بتدمير جميع التماثيل والمعابد غير الإسلامية في أفغانستان، وإزاء الاستمرار المتعمد في تدمير هذه المعالم التاريخية والآثار التي تنتمي للتراث المشترك للإنسانية،

وإذ تشير إلى النداءات العديدة التي وجهتها الجمعية العامة إلى جميع الأطراف الأفغانية لحماية المعالم والآثار الثقافية والتاريخية في أفغانستان، وإذ ترحب بالنداءات الأخيرة الموجهة من مجلس الأمن وبعثة الأمم المتحدة الخاصة في أفغانستان ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والمنظمة الإسلامية للتربية والعلم والثقافة وغيرها من المنظمات والتي تحث فيها الطالبان على وقف تدمير تلك المعالم والآثار،

وإذ تلاحظ أن تدمير التماثيل في أفغانستان، ولا سيما أعمال النحت البوذية الفريدة في باميان، تمثل خسارة لا تُعوض

للإنسانية جمعاء،

(١) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

- ١ - هيب بشدة بالطالبان أن تلتزم بتعهداتها السابقة بحماية التراث الثقافي لأفغانستان من جميع أعمال التخريب والتدمير والسرقة؛
- ٢ - تحت بشدة الطالبان على إعادة النظر في مرسوم ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠١ ووقف تنفيذه؛
- ٣ - تحت بشدة أيضا الطالبان على اتخاذ إجراء فوري لمنع إلحاق المزيد من الدمار بالمعالم التاريخية أو الآثار أو الأعمال الفنية للتراث الثقافي الأفغاني التي لا تعوض؛
- ٤ - هيب بالدول الأعضاء أن تُساعد من خلال التدابير التقنية الملائمة في صون أعمال النحت، بما في ذلك، عند الاقتضاء، نقلها أو إخفاؤها مؤقتا عن الجمهور.

الجلسة العامة ٩٤

٩ آذار/مارس ٢٠٠١